State of Palestine

General Secretariat of the Cabinet



الأمانية العامية لمجلس البوزراء

سعادة الأخ/ أ. عوني الباشا سعادة الأخ/ د. رشدي وادي سعادة الأخ/م. إيهاب الغصين

السلام عليكم ورحمة الله ويركاته،،،

دولسة فلسنسين الأمائة العامة لمجنس الوزراء التها 947- ,5,

حفظه الله،،، وكيل وزارة المالية حفظه الله،،، وكيل وزارة الاقتصاد الوطني حفظه الله،،، وكيل وزارة العمل

الموضوع: بشأن اعتماد تقرير اللجنة الخاصة لدراسة مشروع التأمين ضد إصابات العمل لمتدربي مراكز التدريب المهنى التابعة لوزارة العمل خلال فترة التدريب

تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء تحياتها، بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناء مداولات على لجنة متابعة العمل الحكومي في جلستها رقم (120) المنعقدة بتاريخ 2021/03/02م، وعلى توصيات لجنة الشؤون الاقتصادية في اجتماعها رقم (26) المنعقد بتاريخ 2021/02/17م، فقد تقرر اعتماد تقرير اللجنة الخاصة لدراسة مشروع التأمين ضد إصابات العمل لمتدرىي مراكز التدريب المهنى التابعة لوزارة العمل خلال فترة التدريب والمشكلة بقرار لجنة متابعة العمل الحكومي في جلستها رقم (92)، وذلك على النحو التالي:

- 1. تشكيل اجنة خاصة برئاسة وزارة العمل وعضوية كل من: وزارة المالية، ووزارة الاقتصاد الوطني، وذلك لمراجعة واعتماد مذكرة التفاهم على إجراء التأمين، ودراسة إضافة التأمين على مراكز التدريب وورش العمل، بحيث يكون التأمين على الأعمال شديدة الخطورة والتي سبق وتكرر تسجيل الإصابات فيها فقط بتكلفة (10) -عشرة- دولار في العام لكل متدرب، شريطة أن يشمل التأمين وجود الطالب داخل مراكز تدريب وزارة العمل أو قيامه بأية أعمال موجهة من المركز، على أن ترفع اللجنة نتائج أعمالها بالخصوص للأمانة العامة لمجلس الوزراء خلال أسبوعين من تاريخه،
- 2. التأكيد على وزارة العمل بعدم التعاقد مع أي مصنع أو ورشة لغرض التدريب إلا بعد التأكد من مطابقتها والتزامها بكافة إجراءات السلامة المهنية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،





مرفق:

- القرار السابق بالخصوص.
 - المراسلات بالخصوص.

نسخة لا:


الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء.

صادر عن: الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء.



دولسة فلسطين وزارة المالسة مكتب وكيل الوزارة

التاريخ . 2021/02/03م



الأخ /نائب الأمين العام لمجلس الوزراء حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،،

الموضوع: بشأن تقرير اللجنة الشكافة لدراسة مشروع التأمين ضد إصابات العمل لتدربي مراكز التدريب الهني التّابعة لوزّارة العمل خلال فاترة التدريب

بداية بديكم وزارة المالية أطيب تجباتها وتمنياتها لكم بموف ور الضحة والعافية، وبالإشارة الى كتابكم صادر رقم (2020/3555) بيثان تشكيل الجنة برقاسة وزارة المالية وعضوية كل من وزارة العدل ووزارة العمل الدراسة ملك التامين ضد اصابات العمل لمتدربي مراكز التدريب الهدي التابعة التابعة المحدل في التابعة التابعة المحدل في التابعة المحدل في التابعة المحدل في المحدد وتوصيات اللجنة بالخصوص.

وتفضلوا يقبول فائق الاجترام



روت قد ما برا المراد ا

ئسخت

الشؤون القانونية

- للملف

State of Palestine Ministry of Finance General Directorate Of Legal Affairs



دولة فلسطين وزارة المالية الإدارة العامة للشنون القانونية

02-02-2021

دولة المسطين - وزارة المالية الإدارة المالة الشاور القائرانية 1721 - 172 - 172

المحازم


الأخ/ وكيل وزارة المالية السيد/ عوني راغب الباشا تحية طيبة وبعد ...

الموضوع: توصيات اللجنة المشكلة لدراسة مشروع التأمين ضد إصابات العمل لمتدربي مراكز التدريب المهني التابعة لوزارة العمل خلال فاترة التدريب

بالإشارة الى الموضوع أعلاه وإلى قرار لجنة متابعة العمل الحكومي رقم(92) المنعقدة بتاريخ 2020/8/18 و التأمين ضد إصابات العمل التدريب مراكز التدريب المهني التابعة لوزارة العمل خلال فاترة التدريب مرافق طيه: نتائج وتوصيات اللجنة المذكورة يرجى الإطلاع، والأمر متروك لسيادتكم وللجنة متابعة العمل الحكومي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحازام

The side of Pales of





تقرير اللجنة المشكلة لدراسة مشروع التأمين ضد إصابات العمل لمتدربي مراكز التدريب المهني التابعة لوزارة العمل خلال فاترة التدريب

استناد لقرار لجنة متابعة العمل الحكومي في جلستها رقم(92) المنعقدة بتاريخ2020/8/18 بتشكيل لجنة خاصة لدراسة ملف التأمين ضد إصابات العمل لمتدربي مراكز التدريب المهني التابعة لوزارة العمل خلال فترة التدريب، على أن تكون اللجنة (برتاسة وزارة المالية وعضوية كل من : وزارة العمل، وزارة العدل) ، وذلك على النحو التالي:

رنيسنا	عن وزارة المالية	1. الأستاذ/بكر الضابوس
عضوا	عن وزارة العدل	2 الأستاذ/ماجد أبوريدة
عضوا	عن وزارة العمل	3 المهندس/براء أبوحسنين

حيث قامت اللجنة بدراسة الملف والبحث في البعد القانوني له ومناقشة آثاره وبعده المالي والاجتماعي والتطبيقي بحضور كلا من ممثلي الوزارات المذكورين أعلاه وتم خلال الجلسات مناقشة ومراجعة كافة تفاصيل الأمر وعمل دراسة مسحية من قبل اللجنة حول أعداد الإصابات والأقسام الخطرة داخل مراكز التدريب بناء على طبيعة الأعمال وعدد الإصابات المسجلة وبعد الإطلاع على بعض الإفادات والإيضاحات من وزارة العمل منسبة المشروع ومن أهمها (مقترح المشروع المقدم من قبل وزارة العمل حيثيات الطلب دراسة للمخاطر المهنية التي يواجهها المتدربون في الأقسام المختلفة ومرفق نسخ ويقية

توصلت اللجنة إلى النتائج التالية:

- 1. عددمراكز التدريب المهني التابعة لوزارة العمل هي (5) مراكز موزعة على معافظات القطاع وعدد متدريي هذه المراكز قرابة ال(700) متدرب سنويًا، يقضون فصلين دراسيين في المركز يتخللها تدريب عملي على البرنامج التدريبي المسجل به المتدرب بحيث يحتل الجزء العملي حوالي الـ70٪ من وقت التدريب، تعقبها فترة تدريب خارجية في أحد الورشات أو المصانع أو المعامل التي تتعاقد معها وزارة العمل لهذا الغرض.
- 2. طبيعة الأعمال التي يتم التدريب عليها داخل مراكز التدريب المهني متنوعة بحيث يمكن تقسيمها إلى رأعمال شديدة الخطورة وأعمال متوسطة الخطورة وأعمال عادية) وبالتالي لا يمكن دراسة كافة برامج التدريب من زاوية واحدة نظرا لتباين درجة الخطورة فيها، فمثلا التدريب على حرفة الحدادة لا يستوي في خطورته مع التدريب على مهنة التصوير والمونتاج.

21112021

3:12

31.1.2021



- 3. قامت وزارة العمل خلال عامي2016ـ2017 بالتأمين الجزئي على بعض الأعمال ذات الخطورة الشديدة داخل مراكز التدريب المهني التابعه لها بدعم من المؤسسة البلجيكية للتنمية بناء على طلب المؤسسة.
- عدد الإصابات التي سجلت داخل مراكز التدريب المهني في العشر سنوات الأخيرة تقدر بحوالي
 ر70)سبعون إصابة.
- 5. معظم الإصابات التي سجلت كانت طفيفت باستثناء (3) إصابات كان لديها بتر في جزء من
 الأصابع أو جرح غائر استلزم معه عناية طبية طويلة وتحويل إلى المستشفى.
- 6. الأقسام التي تعتبر أكثر خطورة والتي تكرر تسجيل الإصابات فيها هي (الحدادة والخراطة والنجارة السمكرة والكهرباء) تصنف حسب ما ورد في البند رقم(2) أعلاه، بالأعمال شديدة الخطورة.
- 7. تم التعامل مع تلك الإصابات بتحويلها من قبل وزارة العمل إلى أقرب مستشفى أو عيادة على مسؤولية الوزارة وتمت تسوية موضوع الإصابة مع المتدربين والأهالي بشكل ودي.

بناء على ما سبق نود توضيح التالي:

أولا: الرأي القانوني بشأن التأمين على إصابات العمل لتدريي مراكر التدريب المني:

لم يعالج قانون العمل رقم (7) لسنة 2000 أو اللوائح التنفيذية والقرارات التنظيمية الصادرة بموجبه والخاصة بالتوجيه والتدريب المهني مسألة التأمين على متدربي مراكز التدريب المهني، وبالتالي لا يوجد نص قانوني ملزم يوجب التأمين في تلك الحالة؛ الأمر الذي يستوجب دراسة إمكانية معالجة هذا الأمر مؤقتا من قبل لجنة مختصة لحين صدور قانون أو قرار تنظيمي يعالج هذا الأمر.

ثانيا: ما هو معمول به في مؤسسات أخرى:

قامت اللجنة بالبحث عن ما هو معمول به في المؤسسات ومراكز التدريب والمراكز التعليمية الأخرى فتبين عدم قيامهم بالتأمين على المتدريين، ويأتي هذا الأمر نتيجة لعدم وجود نص قانوني يلزم تلك المؤسسات أو المراكز بالتأمين، باستثناء متدريي كلية تدريب غزة التابعة لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين حيث تقوم الوكالة بالتأمين على طلابها الذين يتم تدريبهم على الأعمال شديدة الخطورة فقط، كما قامت وزارة العمل في المحافظات الشمالية بالتوقيع على مذكرة تفاهم مع إحدى شركات التأمين للتأمين على 1500طالب خلال دوامهم في مراكز التدريب المهني وخلال قيامهم بأي أعمال موجهة من إدارة مركز التدريب، بشكل سنوي قابل للتجديد.



711.2



ثالثا: البعد المالي والمجتمعي لعملية التأمين،

- تكلفة التأمين حسب الدراسة المقدمة من وزارة العمل ضمن مقترح المشروع هي (10\$) عشر دولار سنويا على كل طالب، ولو تم التأمين على كافة المتدريين تكون التكلفة السنوية الإجمالية هي (7000\$) سبعة ألاف دولار سنويا، في حين أن حدوث إصابة واحدة في الأقسام شديدة الخطورة يمكن أن يستغرق أضعاف هذا المبلغ للعلاج والتعويض عنها.
- البعد المجتمعي لموضوع التأمين يتلخص في أن قيام الوزارة بالتأمين على متدربيها يضمن وجود أطر ناظمة لمعالجة عملية تعويض أي إصابة تحدث لتدربي مراكز التدريب المهني كما يضمن عدم حدوث إشكاليات بين الوزارة كجسم حكومي وبين المتدربين والأهالي.

التوصيات:

بالرغم من أنه لا يوجد مسوغ قانوني يوجب التأمين على متدربي مراكز التدريب الهني إلا أنه نظرًا لحجم الخطر الذي يتعرض له بعض المتدربين أثناء فترة تدريبهم توصى اللجنة بالتالي:

- 1- التأمين على جزء من متدربي مراكز التدريب المهني، للضرورة التي تقتضيها طبيعة الأعمال التي يتم تدريب الطلاب عليها، وأن يكون التأمين فقط على الأعمال شديدة الخطورة والتي سبق وتكرر تسجيل الإصابات فيها فقط.
- 2 أن يكون التأمين وفق المقترح وعرض السعر المقدم من وزارة العمل حيث قدمت الوزارة في المقترح النامين الخاص بها تكلفت 31 عشر دولار في العام فقط لكل متدرب، على أن يشمل التأمين وجود الطالب داخل مراكز تدريب وزارة العمل أو قيامه بأية أعمال موجهة من الركز.
- د التأكيد على وزارة العمل بأن لا تقوم بالتعاقد مع أي مصنع أو ورشة لغرض التدريب إلا بعد التأكد من مطابقتها والتزامها بكافة إجراءات السلامة المهنية، ، لأن أي مخالفة لإجراءات السلامة المنسمة المنصوص عليها في بوليصة التأمين ستؤدي إلى إعفاء شركات التأمين من مسؤوليتها بالتعويض عن أي إصابة تحدث للمتدربين وبالتالي لا فقدان التأمين لقيمته وإهدار المال العام.
- 4- أن يتم مراجعة مذكرة التفاهم على إجراء التأمين من قبل لجنة مختصة وإشراك وزارة المالية فيها.

تحريرًا في : 2021/1/31

براء أبوحسنين وزارة العمل عسل

31.1.2021

بكرالضابوس وزارة الالمة

ماجد ابوريدة وزارة العدل س

State of Palestine General Secretariat of the Cabinet



دولــــة فلســطين الأمانية العامية لمجلس الموزراء

	ددطأنا	حفظه
3 141 (728) 7"	الله	
الامالة العامة لجلس البرزري الآيا الآيا حادر 23 -80 - 2020 وزرد	(दस्यो।	حفظه
رتم، 2859		

. النحال	وكيل	وزارة	النعدل
، الباشا	وكبيل	وزارة	المالية
لسماك	وكيل	وزارة	العمل
، در کاته، ،،			

سعادة الأخ/د. محمد النحال سعادة الأخ/أ. عوني الباشا سعادة الأخ/أ. موسى السماك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع؛ بشأن تشكيل لحنة خاصة لدراسة مشروع التأمين ضد إصابات العمل لمتدربي مراكز التدريب الموضوع؛ بشأن تشكيل لحنة خاصة لدراسة لوزارة العمل خلال فترة التدريب

تهديكم الأمالة العامة لمجلس الوزراء تحياتها، بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناءً على مداولات لجنة متابعة العمل الحكومي في جلستها رقم (92) المنعقدة بتاريخ 2020/08/18م، فقد تقرر تشكيل لجنة خاصة برئاسة وزارة المالية، وعضوية كل من: وزارة العمل، وزارة العدل، وذلك لدراسة ملف التأمين ضد إصابات العمل لمتدربي مراكز الندريب المهني التابعة لوزارة العمل خلال فترة التدريب، بحيث تتضمن الدراسة الرأي القانوني، الاطلاع على ما هو معمول به في المؤسسات الأخرى، والبعد المالي والمجتمعي، على أن ترفع اللجنة نتائج أعمالها بالخصوص للأمانة العامة لمجلس الوزراء خلال أسبوعين من تاريخه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،



مرفق

المرسلات بالخصوص.

نسخة له

الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء ،